[25] يشهره كساه الله يوم القيامة ثوبا من النار. أقول: هذا مخصوص ببعض الاقسام المحرمة كما يأتي (1)، وتقدم ما يدل على بعض المقصود (2)، ويأتي ما يدل عليه هنا (3) وفي لبس المحرم المعصفر (4). 13 - باب عدم جواز تشبه النساء بالرجال، والرجال بالنساء والكهول بالشباب (5793) 1 - الحسن الطبرسي في (مكارم الاخلاق) عن: سماعة بن مهران، عن أبي عبد الله، وأبي الحسن (عليهما السلام) في الرجل يجر ثيابه قال: إني لاكره أن يتشبه بالنساء. (5794) 2 - وعن أبي عبد الله، عن آبائه (عليهما السلام) قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يزجر الرجل أن يتشبه بالنساء وينهى المرأة أن تتشبه بالرجال في لباسها. (5795) 3 - وعنه (عليه السلام) قال: خير شبابكم من تشبه بكهولكم، وشر كهولكم من تشبه بشبابكم. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك هنا (1) وفي التجارة، ويأتي ما يدل علي أن

(1) يأتي في الباب 13 والباب 23 من هذه الابواب. (2) تقدم ما يدل على ذلك في الحديث 7 من الباب 17 من ابواب مقدمة العبادات، وفي الحديث 2 من الباب 2، وفي الحديث 3 و 7 من الباب 7 من هذه الابواب. (3) يأتي في الحديث 7 من الباب 22 من هذه الابواب. (4) يأتي في الحديث 5 من الباب 17 من هذه الابواب. الباب 13 فيه 3 احاديث 1 - مكارم الاخلاق: 118. 2 - مكارم الاخلاق: 118. 3 - مكارم الاخلاق: 118. (1) يأتي في الحديث 4 من الباب 23 من هذه الابواب. (*)
